

فتاوى الألباني 761 ما معنى البراءة الأصلية ؟

محمد ناصر الدين الألباني

العلماء عن البراءة الأصلية المرأة الأصلية هي تقابل قول العلماء الاصل في الاشياء الاباحة فالاصل في الاشياء الاباحة هو الاستعمال الجمهوري الذي يستعمله العلماء لكن الشوكاني رحمه الله ومن ثار مسواه يستعمل هذه الجملة البراءة الأصلية والمعنى واحد اي ان المسلم الى آآ وجد شيئاً من حكم اكل او شرب او عمل فاراد ان يعرف الحكم الشرعي وكان من اهل العلم فلم يجد هناك نصا يدل على حكم هذا الشيء من تحريم او من ايجاب ونحو ذلك فحينئذ يعود الى القاعدة المذكورة البراءة الأصلية او الاصل في الاشياء الاباحة فهذا هو المقصود بالبراءة الأصلية والامر واضح والحمد لله ولكن يحضرنى الان ارجوزة كامية فيها استعمال لكلمة الاصل هذا وقد سئل بعضهم عن حكم شرب الدخان فاجاب بقوله الاصل فيه شرعا الاباحة والنهي عنه مطلقا قباحة الى اخر ما قال وهي ارجوزة لطيفة وفيها اعتزال في تقديم الحكم الفقهي لشرب الدخان من قبل خمسين عاما تقريبا حيث لم يكن قد ثبت عند اطباء ضرر الدخان بما فيه من المادة التي يسمى يسمونها بالنيكوتين لكن الان قد ثبت يقينا ضرر الدخان فلم يبقى هناك مجال لبعض ان شاكين او المترددين في تحريم الدخان اما الفقيه المتمسك بادلة الكتاب والسنة فلا يتردد اطلاقا قبل هذا بزمان في تحريم الدخان لما فيه من ضرر واضح دون ان يعرف ضرره في الرئتين وفي صدري الاصل في الاشياء الاباحة قاعدة فقهية مهمة جدا لا يجوز الخروج عنها الا لدليل ناقل يبرر يسوغ الانتقال منها الى ما اقتضاه الدليل غيره خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة